

2015 - 2014



صاحب السمو الملكي الأمير خليفة بن سلمان آل خليفة رئيس مجلس الوزراء



حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين



صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد نائب القائد الأعلى النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء



مجلس التعليم العالي هو الجهة الرسمية التي تختص بالشئون المتعلقة بالتعليم العالي والبحث العلمي في الدولة، ويتولى المجلس العديد من المهام أهمها إعداد السياسة العامة للتعليم العالي والبحث العلمي، واقتراح إنشاء مؤسسات التعليم العالي الحكومي في المملكة والترخيص بإنشاء مؤسسات التعليم العالي الخاصة، ومتابعة مؤسسات التعليم العالي ومراقبة برامجها، والخدمات المساندة التي تقدمها، وجودة أدائها ومخرجاتها وأوضاعها المالية، وإصدار اللوائح والقرارات المنظمة للشئون الأكاديمية والمالية والإدارية المتعلقة بالتعليم العالي.

وتعد الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي التابعة لوزارة التربية والتعليم الأداة التنفيذية لقرارات المجلس، حيث تعمل على متابعتها تحقيقا لأهدافه ومهامه كما نص عليها قانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٥ بشأن التعليم العالي.

وتضم الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي ثلاث إدارات وهي إدارة الاعتمادية والتراخيص، وإدارة التقييم والمتابعة، وإدارة البحث العلمي. وتقدم كل إدارة عددا من الخدمات المتعلقة بمؤسسات التعليم العالي في مملكة البحرين.

ويوضح هذا الدليل الخدمات التي تقدمها الإدارات المختلفة التابعة للأمانة العامة لمجلس التعليم العالي، والتي تستهدف مؤسسات التعليم العالي، والطلبة، وأعضاء الهيئات الأكاديمية والإدارية، والمستثمرين في مجال التعليم العالي الخاص، والباحثين، حيث يتضمن الدليل شرحا مفصلا لإجراءات هذه الخدمات، والمستندات المطلوبة، وفترة التقديم والوقت المستغرق للإنجاز، إلى جانب أرقام الاتصال في حال وجود أية استفسارات متعلقة بالخدمة.

وتقوم الأمانة العامة بمراجعة دورية للخدمات التي تقدمها بهدف تطوير الآليات والإجراءات بما يضمن سرعة إنجاز الخدمة بالكفاءة والجودة المطلوبة، حيث شهدت الفترة الأخيرة مراجعة وتطوير الاستمارات المستخدمة في تقديم الطلبات، إلى جانب أتمتة عدد من الخدمات؛ الأمر الذي يسهل الوصول إليها من قبل المستفيدين ويزيد من دقة وسرعة إنجاز المعاملة. وتخضع الخدمات التي تقدمها الأمانة والإجراءات المتبعة لإنجازها إلى عملية تقييم مستمرة بما يمكن من تطويرها لتقديمها بشكل أفضل للمستفيدين.

الأمانة العامة لمجلس التعليم العالى

المحتويات

۷	ات إدارة الاعتمادية والتراخيص	۱.خدم
٨	خدمة ترخيص/ تعديل ترخيص انشاء مؤسسة تعليم عالِ خاصة (جديدة)	1-1
1.	خدمة الترخيص لاستحداث أو استضافة برنامج لم يرد بالترخيص	۲_۱
11	خدمة استقدام أعضاء الهيئة الأكاديمية والفنية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي الخاصة	۳_۱
11	خدمة توظيف أعضاء الهيئة الأكاديمية والفنية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي الخاصة	٤١١
16	خدمة التصديق على إفادة تأييد الخبرة العملية	0_1
۱.	خدمة الترخيص لإعلان صادر عن مؤسسة تعليم عالي	٦_١

۲. خدمات إدارة التقييم والمتابعة

خدمة إصدار الإفادة والتصديق على الأصول	٧_٢
خدمة إصدار إفادة طبق الأصل	۲_۲
خدمة إصدار إفادة مصدقة ماترجمة	۳_۲
خدمة إصدار إفادة معدلة	٤_۲
خدمة التصديق على إفادة إثبات قيد طالب	٥_٢
خدمة التصديق على إفادة الانسحاب وكشف الدرجات	7_7
خدمة التصديق على إفادة الطالب الزائر	۷_۲
خدمة التصديق على إفادة حالة الطالب وكشف الدرجات (الطلبة المفصولين)	٨_٢
خدمة متابعة شئون الطلبة (الشكاوي، التظلمات والالتماسات)	۹_۲
خدمة متابعة أنشطة وفعاليات مؤسسات التعليم العالي الخاصة	1+_Y

Ψ٠	لمي	مدمات إدارة البحث العا	۲. خ
۳۱	احث	۱. خدمتاتسهیل مهمتان	_۳

١. خدمات إدارة الاعتمادية والتراخيص

١-١ خدمة ترخيص/ تعديل ترخيص انشاء مؤسسة تعليم عالِ خاصة (جديدة)

إدارة الاعتمادية والتراخيص	الإدارة
قسم التراخيص الأكاديمية	القسم
مجموعة اعتماد الجامعات والكليات والمعاهد	المجموعة
ترخیص/ تعدیل ترخیص انشاء مؤسسة تعلیم عالِ خاصة (جدیدة)	اسم الخدمة
 شهادة حسن سيرة وسلوك لمقدم الطلب. 	
 نسخة من شهادة تسجيل المؤسسة/الشركة الصادرة من وزارة الصناعة والتجارة رإذا 	
ڪان شخص اعتباري ₎ .	
۳. عقد تضامن موثق من كاتب العدل في حالة اشتراك شخصين أو أكثر في رأس مال	
المؤسسة.	
٤. مستندات ثبوتية حديثة من البنك للمبالغ المرصودة لرأس مال المشروع.	
٥. السيرة الذاتية لرئيس المؤسسة.	
٦. السيرة الذاتية لمقدم الطلب.	
٧. السيرة الذاتية للمؤسسين.	
 ٨. السير الذاتية لأعضاء مجلس الأمناء المقترحون. 	
٩. نسخة من اتفاقيات التعاون ومذكرات التفاهم واستراتيجية تفعيل كل اتفاقية	
مذكرة والبرنامج الزمني للتفعيل ونسخة طبق الأصل عنها.	
١٠. أهداف المؤسسة وأغراضها.	
 التزام المؤسسة بتعيين مدقق خارجي لتدقيق حساباتها الختامية. 	
 خطة توفير أعضاء الهيئة التدريسية والإدارية والفنية. 	
١٣. الهيڪل التنظيمي للمؤسسة (راجع مرفق ٨).	المستندات / الوثائق المطلوبة
١٤. مخطط تفصيلي للمباني المقترحة.	
10. مواصفات المبنى (التصميم الهندسي للمبنى).	
١٦. مستند من مكتب استشاري هندسي يبين أن التصاميم المعمارية والإنشائية قدمت حسب اشتراطات لائحة الأبنية والمرافق لمؤسسات التعليم العالى.	
حسب استراطات لا تحمر الدينية والمرافق لموسسات المعليم العالي. ١٧. البرنامج الزمني للانتهاء من الإنشاءات.	
١٢٠ البركامية الرماي للركتهاء من الإكساءات. ١٨. اللائحة الداخلية للمؤسسة.	
١٣٠ المرتعة الداخلية للمؤسسة. ١٩. صورة من جواز السفر ساري المفعول لصاحب الطلب أو ممثل الشخصية الاعتبارية.	
 ب. صورة من البطاقة السكانية سارية المفعول من الجهتين؛ لصاحب الطلب أو ممثل 	
الشخصية الاعتبارية. الشخصية الاعتبارية.	
۲۱. بيانات وڪيل مقدم الطلب (إن وجد) مع تقديم سند الوڪالت.	
بيد = رضيع عدم المحاديمية والإدارية والفنية مصحوبة بأسمائهم ومؤهلاتهم ٢٢. عدد أعضاء الهيئات الأكاديمية والإدارية والفنية مصحوبة بأسمائهم ومؤهلاتهم	
وسيرهم الذاتية (مرفق مع الاستمارة).	
 ٢٣. الكليات والأقسام والتخصصات المقترحة (مرفق ٢ مع الاستمارة). 	
٢٤. الرسوم المقترحة (مرفق ٣ مع الاستمارة).	
 أعضاء الهيئة الإدارية (مرفق ٤ مع الاستمارة). 	
٢٦. عدد الطلاب المتوقع قبولهم خلال العام الأول (مرفق ٥ مع الاستمارة).	

	٢٨. استحداث أو استضافة تخصص أو برنامج لم يرد بالترخيص (في حالة طلب تعديل ترخيص) (مرفق ٩ مع الاستمارة).
· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	على مدار العام ۲ أشهر
الوف المستغرق للإنجاد اشه	

الجهۃ المشارڪۃ في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمت	الرقم
مقدم الطلب	طلب / تعديل الترخيص لإنشاء مؤسسة تعليم عالِ خاصة (جديدة)	١
مقدم الطلب	تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب ترخيص من خلال مقدم الطلب	۲
	بعد تقديم الطلب إلى الأمانة العامة يتم تحويله إلى الجهة المختصة (إدارة الاعتمادية والتراخيص)	٣
	دراسة الطلب من خلال الفريق المختص	٤
	في حال عدم استيفاء الطلب يعاد الطلب لمقدمه لاستكماله	٥
	في حال استيفاء الطلب للبيانات المطلوبة من حيث الشكل، يتم اعداد التقارير اللازمة من قبل الإدارة ورفعها من قبل الأمين العام للجان المختصة	٦
	ترفع توصيات اللجان المختصة من خلال الأمين العام لمجلس التعليم العالي ليصدر قراره بمنح / رفض ترخيص إنشاء مؤسسة تعليم عالِ خاصة	¥
	تتولى الأمانة العامة إبلاغ مقدم الطلب بمضمون قرار مجلس التعليم بمنح / رفض ترخيص إنشاء مؤسسة تعليم عالِ خاصة	•

المرفقات رالاستمارات المستخدمت

استمارة طلب /تعديل ترخيص لمؤسسة تعليم عال خاصة ومرفقاتها

المرجعية رقانون / قرار / تشريع / تعميم)

- قرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن لائحة اجراءات ومعايير وشروط الترخيص لمؤسسات التعليم العالي الخاصة.
 - قرار رقم (٥) لسنة ٢٠٠٩ بإجراءات تعديل الترخيص لمؤسسات التعليم العالي الخاصة.
- قرار رقم (١) لسنة ٢٠١٢ بتعديل القرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن لائحة إجراءات الترخيص لمؤسسات التعليم العالي الخاصة.

٢-١ خدمة الترخيص لاستحداث أو استضافة برنامج لم يرد بالترخيص

إدارة الاعتمادية والتراخيص	الإدارة
قسم التراخيص الأكاديمية	القسم
مجموعة اعتماد الجامعات والكليات والمعاهد	المجموعة
الترخيص لاستحداث أواستضافة برنامج لميرد بالترخيص	اسم الخدمة
 أهداف البرنامج/التخصص المراد استحداثه/استضافته. 	
٢. الجهة / الجهات المستفيدة.	
٣. مبررات استحداث / استضافة البرنامج / التخصص.	
 ملائمة/علاقة البرنامج لرسالة ورؤية المؤسسة وصلته بالكلية والأقسام. 	
٥. مناهج مفصلة لجميع مقررات البرنامج.	
 سياسة التعليم والتعليم والتقييم لتحقيق مخرجات التعلم المرجوة. 	
٧. سياسة ومتطلبات القبول.	
 ۲۰ تفاصيل الخطة الدراسية. 	
٩. اتفاقيات التعاون/ مذكرات التفاهم الأصلية مع مؤسسات التعليم العالي أو الجهات	
التدريبية في مجال التخصص/البرنامج المقترح طرحه (إن وجدت).	
١٠. تقرير عن البحث العلمي المنجز في القسم الأكاديمي من أجل توطين البرنامج	
المطروح. (خاص بالمؤسسات العاملة فقط).	
 . تقييم احتياجات سوق العمل لخريجي البرنامج أو أية استشارات تمت قبل أو أثناء 	
مرحلة إعداد البرنامج.	
 . توافق مخرجات التعلم المرجوة للمقررات مع مخرجات التعلم المرجوة للبرنامج (يجب أن 	
تكون قابلة للقياس وملائمة لأهداف البرنامج).	··· 16 61 ··· #14 61 . ··· 1 . ··· 61
 مقارنة أو معايرة مخرجات التعلم المرجوة مع البرامج الوطنية والإقليمية والدولية و/أو 	المستندات / الوثائق المطلوبة
الهيئات المهنية المماثلة.	
 السياسات والإجراءات المستخدمة لإدارة البرنامج وضمان جودته. 	
 ٢٠ كشف يبين التخصصات والبرامج الواردة بترخيص إنشاء المؤسسة وعدد الطلبة 	
فيها وعدد أعضاء هيئة التدريس في كل برنامج أو تخصص. (خاص بالمؤسسات الساسا تغتيف	
العاملة فقط). ١٦. برنامج زمنى لتوفير أعضاء هيئة التدريس اللازم توافرهم لتنفيذ البرنامج/التخصص	
المراد استحداثه/إضافته ومؤهلاتهم العلمية ونصابهم للنفيد البركامج المخصص	
الجديدة).	
·-ب-ي›-› ١٧. قائمة بأسماء أعضاء هيئة التدريس والمدرسين المساندين والتخصصات اللازمة	
لتنفيذ البرنامج.	
ي	
البرنامج رقاعات محاضرات، مختبرات مجهزة بأحدث الوسائل التعليمية الضرورية،	
المكتبة، المعمل، مصادر التعلم الالكتروني، الصفوف إلخ،	
١٩. برنامج زمني لتوفير مصادر التعلم المختلفة اللازمة من كتب ودوريات وتجهيزات.	
٢٠. تحديد الأعداد المتوقع قبولها في البرنامج للسنوات الخمس الأولى.	
٢١. بيان البرامج المماثلة الموجودة في المؤسسات الأخرى وأعداد الطلبة المسجلين فيها.	

۲۲. تحديد تاريخ بدء طرح البرنامج ومت	ن إنهاء البرنامج.
٢٣. تفاصيل البرنامج بما في ذلك (عنوا	نامج، اللغة المستخدمة في التدريس، مجموع
الساعات المعتمدة، المقررات الإجب	والاختيارية لكل من: متطلبات الجامعة
والكلية والبرنامج، والحد الأقصى	الأدنى للتخرج).
٢٤. الميزانية المطلوبة لإعداد وتنفيذ البر	
فترة تقديم الخدمة على مدار العام	
الوقت المستغرق للإنجاز ٦ أشهر	
أرقام الاتصال للاستفسار (۱۷۸۹-۱۷۸۹)	

الجهۃ المشارڪۃ في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مقدم الطلب	طلب الترخيص لاستحداث / استضافة برامج أكاديمية في مؤسسة التعليم العالي لم ترد بالترخيص	١
مقدم الطلب	تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب ترخيص من خلال مقدم الطلب	۲
	بعد تقديم الطلب إلى الأمانة العامة يتم تحويله إلى الجهة المختصة (إدارة الاعتماديةوالتراخيص)	٣
	دراسة الطلب من خلال الفريق المختص	٤
مقدم الطلب	في حال عدم استيفاء الطلب يعاد الطلب لمقدمه لاستكماله	٥
	في حال استيفاء الطلب للبيانات المطلوبة من حيث الشكل، يتم اعداد التقارير اللازمة من قبل الإدارة ورفعها من قبل الأمين العام للجان المختصة	٦
	ترفع توصيات اللجان المختصة من خلال الأمين العام لمجلس التعليم العالي ليصدر قراره بمنح / رفض ترخيص استحداث أو استضافة البرامج	۷
	تتولى الأمانة العامة إبلاغ مقدم الطلب بمضمون قرار مجلس التعليم بمنح / رفض ترخيص استحداث أو استضافة البرامج	٨

المرفقات رالاستمارات المستخدمت

۱ استمارة استحداث أو استضافة تخصص أو برنامج لم يرد بالترخيص

المرجعية رقانون / قرار / تشريع / تعميم)

- ١ قرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن لائحة اجراءات ومعايير وشروط الترخيص لمؤسسات التعليم العالي الخاصة.
 - ٢ 🦷 قرار رقم (٥) لسنة ٢٠٠٩ بإجراءات تعديل الترخيص لمؤسسات التعليم العالي الخاصة.
- قرار رقم (١) لسنة ٢٠١٢ بتعديل القرار رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن لائحة إجراءات الترخيص لمؤسسات التعليم العالي الخاصة.

٣-١ خدمة استقدام أعضاء الهيئة الأكاديمية والفنية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي الخاصة

الإدارة	إدارة الاعتمادية والتراخيص
القسم	قسم التراخيص الأكاديمية
المجموعة	مجموعة اعتماد الجامعات والكليات والمعاهد
اسم الخدمة	استقدام أعضاء الهيئة الأكاديمية والفنية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي الخاصة
	١. رسالة طلب الاستقدام.
	٢. نسخة من تعهد الاستقدام.
المستندات / الوثائق المطلوبة	٣. نسخة من جواز السفر سارية المفعول.
المستندات أأوقاق المطنوفان	٤. نسخة من شهادة الخبرة العملية في حال (أستاذ /أستاذ مشارك).
	٥. رسالة إخلاء طرف في حال التحويل إلى المؤسسة صاحبة الطلب.
	 جميع المستندات يجب أن تكون موقعة وممهورة بختم المؤسسة صاحبة الطلب.
فترة تقديم الخدمة	على مدار العام
الوقت المستغرق للإنجاز	٣ شهور من تاريخ استيفاء الطلب
أرقام الاتصال للاستفسار	(+944) 14491-91

الجهة المشاركة في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مؤسسة التعليم العالي	تقوم الإدارة بفحص الطلبات وختم المستوفي منها وتسليم نسخة من الطلب المختوم للمندوب، وإعادة غير المستوفي إلى مؤسسة التعليم العالي لاستيفائها.	١
	الطلبات المستوفية للشروط، يتم إدخال بياناتها في قاعدة البيانات المخصصة لدى الإدارة لكل مؤسسة تعليم عالي.	۲
	في حال الموافقة على الاستقدام تعد الإدارة المراسلات الخاصة بهيئة تنظيم سوق العمل، ومؤسسة التعليم العالي بذلك.	٣
مؤسسة التعليم العالي	مخاطبة المندوبين المخولين بمتابعة أمور مؤسسة التعليم العالي لاستلام نسخة من الموافقة والتعهد.	٤
مؤسسة التعليم العالي	على المؤسسة في حالة الغاء طلب الاستقدام اعلام ادارة الاعتمادية والتراخيص.	٥
يقات الاستمارات المستخدمت		المرفقات ر

۱ استمارة استقدام عضو هيئة الأكاديمية / إدارية / فنية

المرجعية (قانون / قرار / تشريع / تعميم)

قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ بشأن اللائحة الأكاديمية والادارية لمؤسسات التعليم العالي.	١
القرار رقم (٢٢٣) الصادر في جلسة مجلس التعليم العالي المنعقدة في ١١أكتوبر٢٠١١ بالموافقة على تعديل بعض	
نصوص اللائحة الأكاديمية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ والمتعلقة بتشكيل مجالس الأمناء وشروط تعيين رؤساء مؤسسات التعليم العالي.	, T
قرار رقم (١) لسنة ٢٠١٣م بتعديل القرار رقم ٢ لسنة ٢٠٠٧م بشأن اللائحة الأكاديمية والإدارية لمؤسسات التعليم	٣
العالي.	
تعميم رالبيانات والمستندات المطلوب استيفاؤها لطلبات التوظيف الجديدة / تجديد التوظيف لأعضاء الهيئة	٤
التدريسية بمؤسسات التعليم العالي الخاصة).	

٤-١ خدمة توظيف أعضاء الهيئة الأكاديمية والفنية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي الخاصة

الإدارة	إدارة الاعتمادية والتراخيص
القسم	قسم التراخيص الأكاديمية
المجموعة	مجموعة اعتماد الجامعات والكليات والمعاهد
اسم الخدمة	توظيف أعضاء الهيئة الأكاديمية والفنية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي
	الخاصة
	 د. رسالة طلب رسمية لتوظيف عضو الهيئة الأكاديمية أو الإدارية أو الفنية.
	 صور ضوئية من شهادات وكشوف درجات كافة المؤهلات العلمية مع الأصول
	مصدقة ومختومة من قبل الجهات الرسمية بالدولة (للمطابقة)/الدول المانحة
	للمؤهلات ومن سفارة مملكة البحرين في الدولة/الدول المانحة لهذه المؤهلات
	(إن وجدت ₎ ومن قبل وزارة الخارجية البحرينية وسفارات الدول الما نحة للمؤهلات
	في مملكة البحرين (إن وجدت ₎ .
	 نسخة من جواز السفر ساري المفعول.
	٤. في حال وجود جنسية مزدوجة، يرجى إرفاق نسخة من الجواز على أن تكون
	سارية المفعول.
	 تعهد مؤسسة التعليم العالي بتحمل المسؤولية القانونية في حالة ثبوت عدم
المستندات / الوثائق المطلوبة	صحة مؤهلات المرشح إذا كان التوظيف مباشرا.
	 د رسالة موافقة الأمانة العامة على الاستقدام والصادرة إلى هيئة تنظيم سوق
	العمل.
	 تخويل موقع من قبل المرشح يمنح الأمانة العامة الصلاحية في البحث عن صحة
	مؤهلاته العلمية.
	 سيرة ذاتية حديثة للمرشح.
	٩. شهادة خبرة مصدقة ومختومة من قبل الجهات المختصة في حال (أستاذ-أستاذ)
	مشارك).
	 د. رسالة اخلاء طرف في حالة التحويل من مؤسسة تعليم عال أخرى.
	.١١. جميع المستندات يجب أن تكون موقعة وممهورة بختم المؤسسة صاحبة الطلب.
فترة تقديم الخدمة	على مدار العام
الوقت المستغرق للإنجاز	۳ شهور
أرقام الاتصال للاستفسار	(+974) 19897-91



الجهمّ المشاركمّ في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مؤسسة التعليم العالي	تقوم الإدارة بفحص الطلبات وختم المستوفي منها وتسليم نسخة من الطلب المختوم للمندوب، وإعادة غير المستوفي إلى مؤسسة التعليم العالي لاستيفائها.	١
	الطلبات المستوفية للشروط، يتم إدخال بياناتها في قاعدة البيانات المخصصة لدى الإدارة لكل مؤسسة تعليم عالي.	۲
هيئة تنظيم سوق العمل	في حال الموافقة على التوظيف، يتم إعداد المراسلات الخاصة بهيئة تنظيم سوق العمل (لغير البحرينيين) ولمؤسسة التعليم العالي، ومراسلات بالموافقة موجهة لمؤسسة التعليم العالي مباشرة لتوظيف (البحرينيين).	٣
مؤسسة التعليم العالي	مخاطبة مندوبي مؤسسة التعليم العالي المخولين بمتابعة شؤون مؤسسة التعليم العالي بالأمانة لتسليمهم الموافقة على التوظيف.	٤
	ه رالاستمارات المستخدمة)	المرفقات
	استمارة متابعة شؤون التوظيف	١
	استمارة التصديق على الخبرة	۲
	افادة التأييد على الخبرة	۳
	ت رقانون / قرار / تشريع / تعميم)	المرجعيا
	قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ بشأن اللائحة الأكاديمية والادارية لمؤسسات التعليم العالي.	١
	القرار رقم (٢٧٣) الصادر في جلسة مجلس التعليم العالي المنعقدة في ١١أكتوبر٢٠١ نصوص اللائحة الأكاديمية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ الأمناء وشروط تعيين رؤساء مؤسسات التعليم العالي.	۲
ية والإدارية لمؤسسات التعليم	قرار رقم (١) لسنة ٢٠١٣م بتعديل القرار رقم ٢ لسنة ٢٠٠٧م بشأن اللائحة الأكاديم العالي.	٣
	التعميم رقم ١٧٠ـأع م تع / ٢٠٠٨ الصادر بتاريخ ٢٩ يوليو ٢٠٠٨م بخصوص (البيانات لطلبات التوظيف الجديدة / تجديد التوظيف لأعضاء الهيئة التدريسية بمؤسسات ال	٤

٥-١ خدمة التصديق على إفادة تأييد الخبرة العملية

إدارة الاعتمادية والتراخيص	الإدارة
قسم التراخيص الأكاديمية	القسم
مجموعة اعتماد الجامعات والكليات والمعاهد	المجموعة
التصديق على إفادة تأييد الخبرة العملية	اسم الخدمة
 رسالة طلب تأييد خدمة مقدمة من صاحب الطلب. 	
٢. نسخة سارية المفعول من جواز السفر والبطاقة الشخصية.	
٣. في حال وجود جنسية مزدوجة يرجى إرفاق نسخة من الجواز على أن تكون سارية	
المفعول.	
٤. نسخة من خطاب الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي بالموافقة على توظيف المرشح	المستندات / الوثائق المطلوبة
المذكور أعلاه.	
٥. نسخة من خطاب الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي الموجه إلى هيئة تنظيم سوق	
العمل لاستقدام الموظف.	
ملاحظة: جميع المستندات يجب أن تكون موقعة وممهورة بختم المؤسسة صاحبة الطلب.	
على مدار العام	فترة تقديم الخدمة
يوم إلى يومين	الوقت المستغرق للإنجاز
(+978) 19897-91	أرقام الاتصال للاستفسار

	الجهة المشاركة في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
	مؤسسة التعليم العالي	يتقدم صاحب الطلب إلى الادارة المعنية عن طريق المندوب المخول لمتابعة شئون المؤسسة لدى الأمانة العامة للتصديق على إفادة الخبرة الصادرة والمعتمدة من مؤسسة التعليم العالي.	١
l		تتأكد الادارة من استيفاء الموظف لشروط الاستقدام والتوظيف في المؤسسة من خلال الاطلاع على المستندات الخاصة به في سجلات الإدارة.	۲
		(في حالة عدم استيفاء الطلب للمتطلبات والشروط) يتم اعادة الطلب إلى المندوب ليتم استيفائه.	٣
		(في حالة استيفاء الطلب) تقوم الادارة المعنية بإصدار إفادة تأييد خبرة للموظف (مرفق) حسب الاجراءات المعمول بها.	٤
		ه (الاستمارات المستخدمة)	المرفقات
		استمارة طلب تأييد الخبرة العملية لموظفي مؤسسات التعليم العالي الخاصة	١
ï		إفادة تأييد خبرة	۲

المرجعية رقانون / قرار / تشريع / تعميم)

	١
	۲
	٣

٦-٦ خدمة الترخيص لإعلان صادر عن مؤسسة تعليم عالي

الإدارة	إدارة الاعتمادية والتراخيص
القسم	قسم التراخيص الأكاديمية
المجموعة	مجموعة اعتماد الجامعات والكليات والمعاهد
اسم الخدمة	الترخيص لإعلان
	 رسالة طلب ترخيص اعلان منفردة لكل نوع من أنواع الإعلانات.
المستندات / الوثائق المطلوبة	٢. نسخة من الإعلانات المراد نشرها.
المستداف (الوقائق) الطلوب	٣. ملء استمارة طلب الترخيص لإعلان (موقعة من قبل شخص مخول بالتوقيع بالنيابة
	عن مؤسسة التعليم العالي لدى الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي).
فترة تقديم الخدمة	على مدار العام
الوقت المستغرق للإنجاز	يوم إلى ٣ أيام
أرقام الاتصال للاستفسار	(+978) 17897-91

الجهة المشاركة في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مؤسسة التعليم العالي	تقوم مؤسسة التعليم العالي الخاصة بتقديم الطلب إلى الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي مرفقا بالوثائق والمستندات المطلوبة.	١
	يتم تحويل الطلب إلى الادارة المعنية لدراسته واتخاذ اللازم بشأنه.	۲
مؤسسة التعليم العالي	في حال عدم الموافقة على الطلب يتم مخاطبة المؤسسة بأسباب الرفض.	۳
مؤسسة التعليم العالي	عند استيفاء الطلب لكافة المتطلبات ولقرارات ولوائح التعليم العالي يتم مخاطبة المؤسسة برقم الموافقة على نشر الإعلان حتى يتم إدراجه في الإعلان المراد نشره.	٤
	، رالاستمارات المستخدمة)	المرفقات
	استمارة طلب ترخيص لإعلان	١
	ت (قانون / قرار / تشریع / تعمیم ₎	المرجعية
ن ١٤٣٠هـ الموافق ٥	القرار رقم (١٨٢) الصادر في الجلسة رقم (٢٠٠٩/١٦) المنعقدة في يوم الاثنين بتاريخ ١٤ شعبا أغسطس ٢٠٠٩م.	١

٢. خدمات إدارة التقييم والمتابعة

٢- اخدمة إصدار الإفادة والتصديق على الأصول

إدارة التقييم والمتابعة	الإدارة
قسم الامتحانات والتصديق على الشهادات	القسم
مجموعة تصديق الشهادات	المجموعة
إصدار الإفادة والتصديق على الأصول	اسم الخدمة
الوثائسق المطلوبة لخريجي شهادة الدبلوم والدبلوم المشارك:	
 استمارة طلب التصديق على أصول إصدار إفادة مصدقة من مؤسسات التعليم العالي 	
الخاصة.	
٢. شهادة الثانوية العامة:	
 نسخة من إفادة الثانوية العامة الحكومية من مملكة البحرين والصادرة من وزارة 	
التربية والتعليم.	
 نسخة من إفادة معادلة من إدارة التعليم الخاص للشهادة الثانوية الصادرة من 	
المدارس الخاصة.	
 نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية 	
لملكم البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية).	
٣. في حالة أن الطالب محوّل من مؤسسة تعليم عال سابقة:	
 يرفق الطلب بكشف الدرجات من مؤسسة التعليم العالي المحول منها. 	
 يرفق الطلب برسالة بيان حالة الطالب من مؤسسة التعليم العالي الأولى (مثل 	
الانسحاب أو الفصل).	
 للطالب الزائر أن يرفق كشف الدرجات برسالة من مؤسسة التعليم العالي توضح 	
المواد التي درسها ومدة الدراسة، ومؤسسة التعليم العالي المسجل فيها رسميا.	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
٤. كشف بعملية المعادلة من مؤسسة التعليم العالي المحول إليها يبين المواد التي أعفي	المستندات / الوثائق المطلوبة
منها الطالب نتيجة المعادلة، وإضافة درجة المقرر قبل وبعد المعادلة.	
 د. ترفق الشهادة الحائطية وكشف درجات الدبلوم (الأصل بالإضافة إلى نسخة). 	
 رسالة من مؤسسة التعليم العالي تفيد صحة البيانات المتعلقة بهذه الشهادة رسالة من مؤسسة التعليم العالي تفيد صحة البيانات المتعلقة بهذه الشهادة 	
للمصادقة عليها مع ضرورة التأكد من وجود تاريخ ورقم للرسالة، والتأكد من صحة	
الرقم الجامعي للطالب.	
٧. نسخة سارية المفعول من جواز السفر أو البطاقة الشخصية.	
الوثائــق المطلوبـــة لخريجــي شهـادة البكالوريــوس:	
 استمارة طلب التصديق على أصول إصدار إفادة مصدقة من مؤسسات التعليم العالي 	
الخاصة، مع الدقة في نقل بيانات الطالب.	
٢. شهادة الثانوية العامة:	
 نسخة من إفادة الثانوية العامة الحكومية من مملكة البحرين والصادرة من وزارة 	
التربية والتعليم.	
 نسخة من إفادة معادلة من إدارة التعليم الخاص للشهادة الثانوية الصادرة من 	
المدارس الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية	
لملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية).	

	٤. في حالة أن الطالب محوّل من مؤسسة تعليم عال سابقة:
	 يرفق الطلب بكشف الدرجات من مؤسسة التعليم العالي المحول منها.
	 يرفق الطلب برسالة بيان حالة الطالب من مؤسسة التعليم العالي الأولى (مثل
	الانسحاب أو الفصل ₎ .
	 للطالب الزائر أن يرفق كشف الدرجات برسالة من مؤسسة التعليم العالي توضح
	المواد التي درسها ومدة الدراسة، ومؤسسة التعليم العالي الرسمية المسجل فيها.
	 كشف بعملية المعادلة من مؤسسة التعليم العالي المحول إليها يبين المواد التي أعفي
	منها الطالب نتيجة المعادلة، وإضافة درجة المقرر قبل وبعد المعادلة.
	٦. ترفق الشهادة الحائطية وكشف درجات البكالوريوس (الأصل بالإضافة إلى نسخة).
	٧. رسالة من مؤسسة التعليم العالي تفيد صحة البيانات المتعلقة بهذه الشهادة للمصادقة
	عليها مع ضرورة التأكد من وجود تاريخ ورقم للرسالة، والتأكد من صحة الرقم
	الجامعي للطالب. ٨. نسخة سارية المفعول من جواز السفر أو البطاقة الشخصية.
	٨. دسخه ساريه المفعول من جوار السفر الأ البطاقة السخصية.
	الوثائق المطلوبة لخريجي شهادة الماجستير:
	 استمارة طلب التصديق على أصول إصدار إفادة مصدقة من مؤسسات التعليم العالي
	الخاصة، مع الدقة في نقل بيانات الطالب.
	٢. شهادة الثانوية العامة:
المستندات / الوثائق المطلوبة	 نسخة من إفادة الثانوية العامة الحكومية من مملكة البحرين والصادرة من وزارة
المستندات / الوقادق المطلوبي	التربية والتعليم.
	 نسخة من إفادة معادلة من إدارة التعليم الخاص للشهادة الثانوية الصادرة من المدارس
	الخاصة.
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية لمملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية).
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية للملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة.
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية للملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة. ٤. الشهادة الحائطية وكشف الدرجات للماجستير (الأصل بالإضافة إلى نسخة).
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية لمملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة. ٤. الشهادة الحائطية وكشف الدرجات للماجستير (الأصل بالإضافة إلى نسخة). ٥. رسالة من المكتبة العامة تفيد بإيداع البحث العلمي (للماجستير) ويستثنى من ذلك
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية للملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة. ٤. الشهادة الحائطية وكشف الدرجات للماجستير (الأصل بالإضافة إلى نسخة). ٥. رسالة من المكتبة العامة تفيد بإيداع البحث العلمي (للماجستير) ويستثنى من ذلك الماجستير الذي لا يتطلب البحث العلمية.
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية للملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة. ٤. الشهادة الحائطية وكشف الدرجات للماجستير (الأصل بالإضافة إلى نسخة). ٥. رسالة من المكتبة العامة تفيد بإيداع البحث العلمي (للماجستير) ويستثنى من ذلك الماجستير الذي لا يتطلب البحث العلمية. ٦. قرار لجنة مناقشة الأطروحة.
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية للملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة. ٤. الشهادة الحائطية وكشف الدرجات للماجستير (الأصل بالإضافة إلى نسخة). ٥. رسالة من المكتبة العامة تفيد بإيداع البحث العلمي (للماجستير) ويستثنى من ذلك الماجستير الذي لا يتطلب البحث العلمية. ٦. قرار لجنة مناقشة الأطروحة. ٧. رسالة من مؤسسة التعليم العالي تفيد صحة البيانات المتعلقة بهذه الشهادة للمصادقة
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية للملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة. ٤. الشهادة الحائطية وكشف الدرجات للماجستير (الأصل بالإضافة إلى نسخة). ٥. رسالة من المكتبة العامة تفيد بإيداع البحث العلمي (للماجستير) ويستثنى من ذلك الماجستير الذي لا يتطلب البحث العلمية. ٦. قرار لجنة مناقشة الأطروحة. ٧. رسالة من مؤسسة التعليم العالي تفيد صحة البيانات المتعلقة بهذه الشهادة للمصادقة عليها مع ضرورة التأكد من وجود تاريخ ورقم للرسالة.
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية للملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة. ٤. الشهادة الحائطية وكشف الدرجات للماجستير (الأصل بالإضافة إلى نسخة). ٥. رسالة من المكتبة العامة تفيد بإيداع البحث العلمي (للماجستير) ويستثنى من ذلك الماجستير الذي لا يتطلب البحث العلمية. ٦. قرار لجنة مناقشة الأطروحة. ٧. رسالة من مؤسسة التعليم العالي تفيد صحة البيانات المتعلقة بهذه الشهادة للمصادقة عليها مع ضرورة التأكد من وجود تاريخ ورقم للرسالة. ٨. نسخة من الرسالة التي تشتمل على أسماء لجنة المناقشة وتاريخ المناقشة.
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية للملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة. ٤. الشهادة الحائطية وكشف الدرجات للماجستير (الأصل بالإضافة إلى نسخة). ٥. رسالة من المكتبة العامة تفيد بإيداع البحث العلمي (للماجستير) ويستثنى من ذلك الماجستير الذي لا يتطلب البحث العلمية. ٦. قرار لجنة مناقشة الأطروحة. ٧. رسالة من مؤسسة التعليم العالي تفيد صحة البيانات المتعلقة بهذه الشهادة للمصادقة عليها مع ضرورة التأكد من وجود تاريخ ورقم للرسالة.
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية للملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة. ٤. الشهادة الحائطية وكشف الدرجات للماجستير (الأصل بالإضافة إلى نسخة). ٥. رسالة من المكتبة العامة تفيد بإيداع البحث العلمي (للماجستير) ويستثنى من ذلك الماجستير الذي لا يتطلب البحث العلمية. ٦. قرار لجنة مناقشة الأطروحة. ٧. رسالة من مؤسسة التعليم العالي تفيد صحة البيانات المتعلقة بهذه الشهادة للمصادقة عليها مع ضرورة التأكد من وجود تاريخ ورقم للرسالة. ٨. نسخة من الرسالة التي تشتمل على أسماء لجنة المناقشة وتاريخ المناقشة.
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية للملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة. ٤. الشهادة الحائطية وكشف الدرجات للماجستير (الأصل بالإضافة إلى نسخة). ٥. رسالة من المكتبة العامة تفيد بإيداع البحث العلمي (للماجستير) ويستثنى من ذلك ١ الماجستير الذي لا يتطلب البحث العلمية. ٣. قرار لجنة مناقشة الأطروحة. ٩. رسالة من مؤسسة التعليم العالي تفيد صحة البيانات المتعلقة بهذه الشهادة للمصادقة عليها مع ضرورة التأكد من وجود تاريخ ورقم للرسالة. ٩. نسخة من الرسالة التي تشتمل على أسماء لجنة المناقشة. ٩. نسخة من الرسالة التي تشتمل على أسماء لجنة المناقشة وتاريخ المناقشة.
	الخاصة. - نسخة من إفادة معادلة من إدارة الامتحانات بالإضافة إلى أختام من الجهات الرسمية للملكة البحرين والدولة الما نحة (من السفارة ووزارة الخارجية). ٣. شهادة البكالوريوس مع كشف الدرجات وإفادة التصديق الصادرة من الدولة الما نحة. ٤. الشهادة الحائطية وكشف الدرجات للماجستير (الأصل بالإضافة إلى نسخة). ٥. رسالة من المكتبة العامة تفيد بإيداع البحث العلمي (للماجستير) ويستثنى من ذلك الماجستير الذي لا يتطلب البحث العلمية. ٣. قرار لجنة مناقشة الأطروحة. ٩. رسالة من مؤسسة التعليم العالي تفيد صحة البيانات المتعلقة بهذه الشهادة للمصادقة عليها مع ضرورة التأكد من وجود تاريخ ورقم للرسالة. ٩. نسخة من الرسالة التي تشتمل على أسماء لجنة المناقشة وتاريخ المناقشة. ٩. نسخة من الرسالة التي تشتمل على أسماء لجنة المناقشة وتاريخ الماقشة. ٩. نسخة سارية المفعول من جواز السفر أو البطاقة الشخصية.

 الأختام المطلوبة على الوثائق الصادرة من مؤسسات التعليم العالي من خارج مملكة 	
البحرين: تختم من وزارة التعليم العالي من الدولة المانحة للمؤهلات ومن سفارة	
مملكة البحرين في الدولة/الدول المانحة لهذه المؤهلات (إن وجدت) ومن قبل وزارة	
الخارجية البحرينية وسفارات الدول الما نحة للمؤهلات في مملكة البحرين (إن وجدت).	
على مدار العام	فترة تقديم الخدمة
أسبوعين	الوقت المستغرق للإنجاز
(+978) 17497-97	أرقام الاتصال للاستفسار

الجهم المشاركمة في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مندوب مؤسسة التعليم العالي	تحدد الإدارة موعد لكل مندوب من الجامعات لاستلام الطلبات كل حسب موعده.	١
	تدقيق الطلبات والتأكد من استيفاءها للمطلوب، وللإدارة الحق التام بطلب أي مستند إضافي يدعم عملية التصديق من مؤسسات التعليم العالي أو أي من الجهات الأخرى ذات الصلة وذلك للتأكد من صحة الشهادات والوثائق المراد تصديقها.	۲
	ترفع الطلبات لمديرة الإدارة للتدقيق الأكاديمي النهائي، واعتماد الأصول.	۳
مكتب الأمين العام المساعد	ترفع الطلبات للأمين العام المساعد للتقييم والاعتمادية لاعتماد الإفادة.	٤
	تسليم كافة الوثائق والمستندات والأصول لمندوب مؤسسة التعليم العالي والذي بدوره يقوم بتسليمها للطالب.	٥
	ه (الاستمارات المستخدمة)	المرفقات
فاصةفي مملكة البحرين	استمارة طلب التصديق على أصول وإصدار إفادة مصدقة من مؤسسات التعليم العالي ال	١
كومة مملكة البحرين	إفادة بشأن المؤهلات العلمية الممنوحة من مؤسسات التعليم العالي الخاصة المرخصة من	۲
	ت (قانون / قرار / تشریع / تعمیم)	المرجعية
ة ١٥ ₎ .	قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ بشأن اللائحة الأكاديمية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي (الماد	١

٢-٢ خدمة إصدار إفادة طبق الأصل

الإدارة	إدارة التقييم والمتابعة
القسم	قسم الامتحانات والتصديق على الشهادات
المجموعة	مجموعة تصديق الشهادات
اسم الخدمة	إصدار إفادة طبق الأصل
	ـ استمارة طلب إصدار إفادة (طبق الأصل) من الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي.
المستندات / الوثائق المطلوبة	ـ نسخة سارية المفعول من جواز السفر أو البطاقة الشخصية.
المستعدات أألوقاتها المطلوبات	- نسخة من إفادة التصديق على مؤهل الطالب والصادرة من الأمانة العامة لمجلس التعليم
	العالي.
فترة تقديم الخدمة	على مدار العام
الوقت المستغرق للإنجاز	أسبوع واحد
أرقام الاتصال للاستفسار	(+978) 17897-97

الجهة المشاركة في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مندوب مؤسسة التعليم العالي	تحدد الإدارة موعد لكل مندوب من الجامعات لاستلام الطلبات كل حسب موعده.	١
	تدقيق الطلب والتأكد من إصدار إفادة سابقة للطالب.	۲
	نسخ الإفادة وختمها بختم طبق الأصل.	٣
	ترفع الطلبات لمديرة الإدارة لاعتماد الإفادات طبق الأصل.	٤
	تسليم كافة الوثائق والمستندات والأصول لمندوب مؤسسة التعليم العالي والذي بدوره يقوم بتسليمها للطالب.	٥
	» (الاستمارات المستخدمة)	المرفقات
(استمسارة طلب إصدار إفادة من الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي (بختم طبق الأصل	١
حكومة مملكة البحرين	إفادة بشأن المؤهلات العلمية الممنوحة من مؤسسات التعليم العالي الخاصة المرخصة من مختومة بختم طبق الأصل.	۲

المرجعية (قانون / قرار / تشريع / تعميم)

قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ بشأن اللائحة الأكاديمية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي (المادة ١٥).

۲-۲ خدمة إصدار إفادة مصدقة مترجمة

الإدارة	إدارة التقييم والمتابعة
القسم	قسم الامتحانات والتصديق على الشهادات
المجموعة	مجموعة تصديق الشهادات
اسم الخدمة	إصدار إفادة مصدقة مترجمة
	 استمارة طلب إصدار إفادة مترجمة من الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي.
المستندات / الوثائق المطلوبة	 نسخة سارية المفعول من جواز السفر أو البطاقة الشخصية.
	- نسخة من الإفادة المصدقة على مؤهل الطالب والصادرة من الأمانة العامة لمجلس التعليم
	العالي.
فترة تقديم الخدمة	على مدار العام
الوقت المستغرق للإنجاز	أسبوعان
أرقام الاتصال للاستفسار	(+978) 19897-97

الجهۃ المشاركۃ في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مندوب مؤسسة التعليم العالي	تحدد الإدارة موعد لكل مندوب من الجامعات لاستلام الطلبات كل حسب موعده.	١
	تدقيق الطلب والتأكد من أنه سبق إصدار إفادة باللغة العربية للطالب.	۲
مكتب الأمين العام المساعد	يرفع الطلب للأمين العام المساعد للتقييم والاعتمادية لاعتماد الإفادة المترجمة.	۳
	تسليم كافة الوثائق والمستندات والأصول لمندوب مؤسسة التعليم العالي والذي بدوره يقوم بتسليمها للطالب.	٤
	ه رالاستمارات المستخدمتي	المرفقات
	استمسارة طلب إصدار إفادة مترجمة من الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي	١
	ncern Regarding Educational Qualifications Granted by the Private titutions licensed by the Government of the Kingdom of Bahrain.	۲
	ت رقانون / قرار / تشریع / تعمیم)	المرجعيا
	۱۰۰ ۲۰۰ مرد بر <u>مرد از مراجع مرافع مر</u> ۱۰۰ افغا ۲۰۰۰ (۱۰۱۹ از ۱۶ اد ۱۱	

قرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ بشأن اللائحة الأكاديمية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي (المادة ١٥).

٢-٤ خدمة إصدار إفادة معدلة

الإدارة	إدارة التقييم والمتابعة
القسم	قسم الامتحانات والتصديق على الشهادات
المجموعة	مجموعة تصديق الشهادات
اسم الخدمة	إصدار إفادة معدلة
	 استمارة طلب إصدار إفادة معدلة من الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي.
	 نسخة سارية المفعول من جواز السفر أو البطاقة الشخصية.
المستندات / الوثائق المطلوبة	- الإفادة الأصلية المطلوب تعديلها.
المستندات / الولاق المطلوب	ـ الشهادة الحائطية وكشف الدرجات القديم (قبل التعديل).
	ـ الشهادة الحائطية وكشف الدرجات بالاسم الجديد.
	_ قرار من المحكمة بجواز تغير الاسم.
فترة تقديم الخدمة	على مدار العام
الوقت المستغرق للإنجاز	أسبوعان
أرقام الاتصال للاستفسار	(+974) 17897-97

الجهة المشاركة في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مندوب مؤسسة التعليم العالي	تحدد الإدارة موعد لكل مندوب من الجامعات لاستلام الطلبات كل حسب موعده.	١
	تدقيق الطلب والتأكد من استيفاء كل ما هو مطلوب.	۲
مكتب الأمين العام المساعد	يرفع الطلب للأمين العام المساعد للتقييم والاعتمادية لاعتماد الإفادة المعدلة.	٣
	تسليم كافة الوثائق والمستندات والأصول لمندوب مؤسسة التعليم العالي والذي بدوره يقوم بتسليمها للطالب.	٤
	، رالاستمارات المستخدمة)	المرفقات
	استمسارة طلب إصدار إفادة معدلة من الأمانة العامة لمجلس التعليم العالي	١
حكومة مملكة البحرين	إفادة بشأن المؤهلات العلمية الممنوحة من مؤسسات التعليم العالي الخاصة المرخصة من	<u> </u>

برقم استمارة طلب إصدار إفادة معدلة.

المرجعية (قانون / قرار / تشريع / تعميم)

المرار رقم (٢) لسنة ٢٠٠٧ بشأن اللائحة الأكاديمية والإدارية لمؤسسات التعليم العالي (المادة ١٥).

٢-٥ خدمة التصديق على إفادة إثبات قيد طالب

الإدارة	إدارة التقييم والمتابعة
القسم	قسم شئون الطلبة والتسجيل
المجموعة	مجموعة التسجيل
اسم الخدمة	التصديق على إفادة إثبات قيد طالب
	 نسخة سارية المفعول من جواز السفر أو البطاقة الشخصية.
المستندات / الوثائق المطلوبة	- شهادة الثانوية العامة (نفس الشروط الخاصة بالتصديق على المؤهلات العلمية).
المستندات / الوقائق المطلوب	 إفادة إثبات قيد الطالب.
	 نسخة من كشف الدرجات الطالب أو كشف للمواد المسجلة في حالة الطالب المستجد.
فترة تقديم الخدمة	على مدار العام
الوقت المستغرق للإنجاز	من يومين إلى ٥ أيام عمل
أرقام الاتصال للاستفسار	(+944) 14491114

الجهة المشاركة في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مندوب مؤسسة التعليم العالي	استلام طلبات التصديق على إفادة إثبات قيد الطالب من مندوب مؤسسة التعليم العالي.	١
	تدقيق الطلبات للتأكد من اكتمال الوثائق والبيانات فيها وصحة الأختام والتواقيع.	۲
	يرفع الطلب لمديرة إدارة التقييم والمتابعة لاعتماده.	۳
	تسليم كافة الوثائق والمستندات والأصول لمندوب مؤسسة التعليم العالي والذي بدوره يقوم بتسليمها للطالب.	٤
	، رالاستمارات المستخدمة)	المرفقات
	ت (قانون / قرار / تشریع / تعمیم)	المرجعية

٢-٢ خدمة التصديق على إفادة الانسحاب وكشف الدرجات

الإدارة إد	إدارة التقييم والمتابعة
القسم قس	قسم شئون الطلبة والتسجيل
المجموعة	مجموعة التسجيل
اسم الخدمة الت	التصديق على إفادة الانسحاب وكشف الدرجات
<mark>_</mark> :	ـ نسخة سارية المفعول من جواز السفر أو البطاقة الشخصية.
المستندات / الوثائق المطلوبة	ـ شهادة الثانوية العامة (نفس الشروط الخاصة بالتصديق على المؤهلات العلمية).
	_ إفادة الانسحاب.
• -	_ كشف الدرجات الأصلي.
فترة تقديم الخدمة	على مدار العام
الوقت المستغرق للإنجاز مز	من يومين إلى ٥ أيام عمل
أرقام الاتصال للاستفسار	(+9YW) 14897-81

الجهة المشاركة في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مندوب مؤسسة التعليم العالي	استلام طلبات التصديق على إفادة الانسحاب وكشف الدرجات من مندوب مؤسسة. التعليم العالي.	١
	تدقيق الطلبات للتأكد من اكتمال الوثائق والبيانات فيها وصحة الأختام والتواقيع.	۲
	يرفع الطلب لمديرة إدارة التقييم والمتابعة لاعتماده.	۳
	تسليم كافة الوثائق والمستندات والأصول لمندوب مؤسسة التعليم العالي والذي بدوره يقوم بتسليمها للطالب.	٤
	، رالاستمارات المستخدمت ₎	المرفقات

المرجعية (قانون / قرار / تشريع / تعميم)



٢-٢ خدمة التصديق على إفادة الطالب الزائر

الإدارة	إدارة التقييم والمتابعة
القسم	قسم شئون الطلبة والتسجيل
المجموعة	مجموعة التسجيل
اسم الخدمة	التصديق على إفادة الطالب الزائر
المستندات / الوثائق المطلوبة	 نسخة سارية المفعول من جواز السفر أو البطاقة الشخصية.
	- شهادة الثانوية العامة (نفس الشروط الخاصة بالتصديق على المؤهلات العلمية).
المستندات / الوقادق المطلوبي	۔ إفادة طالب زائر.
	- كشف الدرجات الأصلي.
فترة تقديم الخدمة	على مدار العام
الوقت المستغرق للإنجاز	من يومين إلى ٥ أيام عمل
أرقام الاتصال للاستفسار	(+9YY) 17897+81 / 17897117

الجهۃ المشاركۃ في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مندوب مؤسسة التعليم العالي أو الطالب	استلام طلبات التصديق على إفادة الطالب الزائر وكشف الدرجات من مندوب مؤسسة التعليم العالي أو من الطالب مباشرة.	١
	تدقيق الطلبات للتأكد من اكتمال الوثائق والبيانات فيها وصحة الأختام والتواقيع.	۲
	يرفع الطلب لمديرة إدارة التقييم والمتابعة لاعتماده.	۳
	تسليم كافة الوثائق والمستندات والأصول لمندوب مؤسسة التعليم العالي والذي بدوره يقوم بتسليمها للطالب، أو نسلم للطالب مباشرة.	٤
	، رالاستمارات المستخدمة)	المرفقات
	۲ (قانون / قرار / تشریع / تعمیم)	المرجعية

٨-٢ خدمة التصديق على إفادة حالة الطالب وكشف الدرجات (الطلبة المصولين)

الإدارة	إدارة التقييم والمتابعة
القسم	قسم شئون الطلبة والتسجيل
المجموعة	مجموعة التسجيل
اسم الخدمة	التصديق على إفادة حالة الطالب وكشف الدرجات (الطلبة المفصولين)
	 نسخة سارية المفعول من جواز السفر أو البطاقة الشخصية.
المستندات / الوثائق المطلوبة	ـ شهادة الثانوية العامة (نفس الشروط الخاصة بالتصديق على المؤهلات العلمية).
المستندات / الوقادق المطلوبين	_ إفادة تبين حالة الطالب.
	_ كشف الدرجات الأصلي.
فترة تقديم الخدمة	على مدار العام
الوقت المستغرق للإنجاز	من يومين إلى ٥ أيام عمل
أرقام الاتصال للاستفسار	(+974) 17292

الجهة المشاركة في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مندوب مؤسسة التعليم العالي	استلام طلبات التصديق على إفادة حالة طالب (طالب مفصول) وكشف الدرجات من مندوب مؤسسة التعليم العالي.	١
	تدقيق الطلبات للتأكد من اكتمال الوثائق والبيانات فيها وصحة الأختام والتواقيع.	۲
	يرفع الطلب لمديرة إدارة التقييم والمتابعة لاعتماده.	٣
	تسليم كافة الوثائق والمستندات والأصول لمندوب مؤسسة التعليم العالي والذي بدوره يقوم بتسليمها للطالب.	٤
المرفقات رالاستمارات المستخدمت		

المرجعية (قانون / قرار / تشريع / تعميم)

٩-٢ خدمة متابعة شئون الطلبة (الشكاوي، التظلمات والالتماسات)

دارة التقييم والمتابعة	الإدارة
سم شئون الطلبة والتسجيل	
جموعة شئون الطلبة	المجموعة
تابعة شئون الطلبة رالشكاوي، التظلمات والالتماسات	اسم الخدمة
	المستندات / الوثائق المطلوبة
ملى مدار العام	فترة تقديم الخدمة
ملى حسب الإجراء المتبع في كل موضوع	
(+9YY) 17471977 / 174719	أرقام الاتصال للاستفسار

الجهۃ المشاركۃ في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
الطالب صاحب الشكوى	تسلم الشكوى إلى الاختصاصي المسئول بدراسة الشكوى ومتابعتها.	١
	دراسة وتحليل الشكوى المقدمة متضمنة الحلول المقاترحة.	۲
	تجرى المقابلات الخاصة مع صاحب الشكوى وذلك إذا استدعى الأمر لذلك، ثم يتم إعداد الإفادة في صورتها النهائية مدعمة بالملاحظات والمقترحات ومسودة المخاطبات.	٣
	ترفع الإفادة من مديرة الإدارة إلى الجهة المعنية في الأمانة العامة (حسب الموضوع) للاطلاع والاعتماد والتوجيه.	٤
	إخطار الطالب أو الجهة المعنية بالقرار أو النتيجة.	٥
رفقات رالاستمارات المستخدمة)		
معية (قانون / قرار / تشريع / تعميم ₎		

٢-١٠ خدمة متابعة أنشطة وفعاليات مؤسسات التعليم العالي الخاصة

	إدارة التقييم والمتابعة
القسم	قسم شئون الطلبة والتسجيل
	مجموعة شئون الطلبة
اسم الخدمة	متابعة أنشطة وفعاليات مؤسسات التعليم العالي الخاصة
المستندات / الوثائق المطلوبة	
فترة تقديم الخدمة	على مدار العام
	أسبوع واحد
أرقام الاتصال للاستفسار	(+94%) 1444714% / 14447148

الجهة المشاركة في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
	ترفع مؤسسة التعليم العالي الخاصة مذكرة بالفعاليات المزمع إقامتها أو تنفيذها إلى الإدارة.	١
	إعداد قائمة بالأنشطة والفعاليات المرفوعة من مؤسسات التعليم العالي للمراجعة والاعتماد.	۲
	إخطار مؤسسة التعليم العالي الخاصة بقرار الموافقة النهائي حول الأنشطة والفعاليات.	۳
	التنسيق والمتابعة أولا بأول مع مؤسسة التعليم العالي حول تنفيذ فعالياتها المختلفة والمعتمدة.	٤
ل فقات رالاستمارات المستخدمت		

المرجعية (قانون / قرار / تشريع / تعميم)

٣. خدمات إدارة البحث العلمي

۲-۱ خدمت تسهیل مهمت باحث

الإدارة إد	إدارة البحث العلمي
القسم	قسم البحوث التربوية
المجموعة	-
اسم الخدمة	تسهيل مهمۃباحث
.)	 . خطاب من الجهة المشرفة على الباحث (مؤسسة التعليم العالي، الكلية،) موجهة
المستندات / الوثائق المطلوبة	لإدارة البحث العلمي لتسهيل مهمة الباحث، أو من جهة عمل الباحث، أو من الجهة التي
المستندات (الوقائق المطلوب)	ستقوم بإجراء البحث.
	 أداة / أدوات البحث المراد تطبيقها، بحيث تكون محكمت.
فترة تقديم الخدمة	طوال العام
الوقت المستغرق للإنجاز	يستغرق إنجاز الخدمة في المتوسط أسبوعين، إلا أن ذلك يعتمد على سرعة رد الجهات
19	والإدارات المعنية.
أرقام الاتصال للاستفسار	(+9YY) 1YAYY+71 / 1Y7AEYY1 / 1YAYT+79 / 1YA979EA

الجهۃ رڪۃ في التنفيذ	المشا	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
		يقدم الباحث طلبه من خلال الدخول على الصفحة المخصصة للخدمة على الموقع الالكتروني لوزارة التربية والتعليم، حيث يقوم بملء الاستمارة الالكترونية بالمعلومات المطلوبة وتحميل المرفقات وبالضغط على زر التسليم وبذلك يكون قد قام بإرسال الطلب للإدارة.	١
		يقوم الموظف المختص في إدارة البحث العلمي بالدخول على النظام الخاص بالخدمة الإلكترونية لمتابعة عملية استلام الطلبات. حيث يقوم بمراجعة الطلب الوارد. • في حالة كون الطلب مستوفيا لكافة البيانات والمعلومات والمرفقات المطلوبة، يتم البدء بإجراءات دراسة الطلب. • أما في حالة كون الطلب غير مستوف، يتم التواصل مع مقدم الطلب (الباحث) لاستكمال البيانات أو توفير المستندات الناقصة.	۲
		يقوم الموظف المختص بطباعة نسخة ورقية من الطلب المقدم إلكترونيا ومرفقات هذا الطلب، ويتم تسليمها لرئيس قسم البحوث التربوية لاستكمال إجراءات دراسة الطلب.	٣
ت المعنية في الوزارة ل جميع القطاعات إدارات والأقسام،	وتشم	يقوم رئيس قسم البحوث بفحص الطلب والتأكد من بعض الشروط ومن ثم يرفعها لمدير الإدارة والذي بدوره يقوم بمخاطبة الإدارات والجهات المعنية بالوزارة بشأن الطلب لدراسته وإبداء الملاحظات عليه أو لتوفير ما هو مطلوب.	٤
المستشارون		عند استلام الردود من الإدارات يحول الطلب إلى اللجنة المختصة والتي تضم المستشارين لإبداء الرأي في مدى مطابقة البحث لتوجهات الوزارة وعدم مخالفتها للسياسات العامة للدولة والوزارة. دراسة الردود الواردة من الإدارات والجهات المعنية بالوزارة بخصوص الطلب ومناقشتها وعمل اللازم.	٥

الجهۃ المشاركۃ في التنفيذ	إجراءات تنفيذ الخدمة	الرقم
مكتب وكيل الوزارة لشئون التعليم والمناهج	عند استلام تعليق الخبراء والمستشارين يتم إعداد قائمة بالطلبات وجميع الردود ورفعها إلى وكيل الوزارة لشئون التعليم والمناهج للحصول على الاعتماد النهائي.	٦
	استلام الرد من مكتب وكيل الوزارة لشئون التعليم والمناهج. في حالة الموافقة على الطلب: تيتم إصدار خطاب من قبل إدارة البحث العلمي موجه لمقدم الطلب (الباحث) يتضمن الموافقة على تطبيق أدوات البحث أو توفير البيانات المطلوبة، أو كلاهما. تيقوم الموظف المختص بالتواصل مع مقدم الطلب (الباحث) للحضور لإدارة البحث العلمي لاستلام الخطاب.	v
	في حالة رفض الطلب: يقوم الموظف المختص بالتواصل هاتفيا مع مقدم الطلب (الباحث) لتوضيح أسباب الرفض.	٨
ن رالاستمارات المستخدمتي		المرفقات
	استمارة تسهيل مهمة باحث	١
يم	استمارة اعتماد طلب تسهيل مهمة باحث للإدارات والجهات المعنية بوزارة التربية والتعل	۲
	ت (قانون / قرار / تشریع / تعمیم)	المرجعية
		١
		۲
		۳

مجلس التعليم العالي Higher Education Council



www.moe.gov.bh/hec